

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى مقرره ٢٤٠/٢٠١٠ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٠ الذي طلب فيه إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١ تقريراً عن إدارة المعلومات الجغرافية على الصعيد العالمي،

وإذ يشير أيضاً إلى مقرر اللجنة الإحصائية ١١٠/٤١ المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠ الذي طلبت فيه اللجنة إلى شعبة الإحصاءات في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة أن تدعو إلى اجتماع لفريق خبراء دولي بهدف تناول المسائل المتصلة بإدارة المعلومات الجغرافية على الصعيد العالمي، بما في ذلك استعراض الآليات القائمة وبحث إمكانية إنشاء منتدى عالمي،

وإذ يشير كذلك إلى القرار المتعلق بإدارة المعلومات الجغرافية على الصعيد العالمي الذي اتخذته مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الثامن عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ^(٨١) والذي طلب فيه المؤتمر إلى الأمين العام والأمانة العامة البدء في إجراء مناقشات بشأن تنسيق إدارة المعلومات الجغرافية على الصعيد العالمي، بما في ذلك النظر في إمكانية إنشاء منتدى عالمي تابع للأمم المتحدة لتبادل المعلومات بين البلدان والأطراف المعنية الأخرى، وبوجه خاص لتبادل أفضل الممارسات فيما يتعلق بالصكوك القانونية وصكوك السياسات ونماذج الإدارة المؤسسية والحلول والمعايير التقنية ومدى إمكانية الاستفادة من النظم والبيانات على نحو متبادل وتقاسم الآليات التي تضمن سهولة الحصول على المعلومات والخدمات الجغرافية في حينها، وإعداد تقرير عن ذلك لتقديمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ يسلم بأهمية إدماج المعلومات المتعلقة برسم الخرائط والإحصاءات والبيانات المكانية من أجل تعزيز المعلومات والتطبيقات والخدمات الجغرافية المكانية المستندة إلى الموقع،

وإذ يسلم أيضاً بالدور الذي تضطلع به الأمم المتحدة في تعزيز التعاون الدولي في مجالات رسم الخرائط والأسماء الجغرافية والمعلومات الجغرافية المكانية بسبل منها تنظيم المؤتمرات واجتماعات الخبراء وإصدار المنشورات التقنية وعقد الدورات التدريبية وإقامة مشاريع التعاون، وإذ يضع في الاعتبار الضرورة الملحة لاتخاذ إجراءات ملموسة لتعزيز التعاون الدولي في مجال المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي،

١ - يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن إدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي^(٨٢) وبالتوصيات الواردة فيه؛

٢ - يسلم بضرورة تعزيز التعاون الدولي في ميدان المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي؛

٣ - يقرر، في هذا الصدد، إنشاء لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي، وفقاً للاختصاصات الواردة في مرفق هذا القرار، على أن تنشأ وتدار في حدود الموارد المتاحة وأن تنظم أعمالها وفقاً لذلك، ويطلب إلى اللجنة أن تقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٦ استعراضاً شاملاً لجميع جوانب عملها وعملاتها لكي يتسنى للدول الأعضاء تقييم فعاليتها؛

(٨٠) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٠، الملحق رقم ٤ (E/2010/24)، الفصل الأول، الفرع باء.

(٨١) انظر: مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الثامن عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ: تقرير المؤتمر، بانكوك، ٢٦-٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.1.2)، الفصل الرابع، الفرع باء.

(٨٢) E/2011/89.

٤ - يشجع الدول الأعضاء على إجراء مناقشات منتظمة رفيعة المستوى تشارك فيها جهات معنية متعددة بشأن المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي، بسبل منها عقد منتديات عالمية، من أجل تشجيع إقامة حوار شامل مع جميع الجهات الفاعلة والهيئات المعنية؛

٥ - يشدد على أهمية تعزيز الجهود المبذولة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي للنهوض بتبادل المعارف والخبرات لمساعدة البلدان النامية في بناء قدراتها الوطنية وتعزيزها في هذا المجال.

الجلسة العامة ٤٧

٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١

المرفق

اختصاصات لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي

الأهداف والمهام

١ - تكون أهداف ومهام لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي على النحو التالي:

(أ) توفير منتدى لتنسيق تعزيز التعاون في ميدان المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي والتحاور في هذا الشأن فيما بين الدول الأعضاء وبين الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية، بما في ذلك مؤتمرات الأمم المتحدة الإقليمية المعنية برسم الخرائط وما ينبثق منها من لجان دائمة معنية بالهياكل الأساسية للبيانات المكانية؛

(ب) اقتراح خطط عمل ومبادئ توجيهية للتشجيع على وضع مبادئ وسياسات وأساليب وآليات ومعايير موحدة لضمان القدرة على الاستفادة من البيانات والخدمات الجغرافية المكانية وتبادلها؛

(ج) توفير منهاج عمل لوضع استراتيجيات فعالة بشأن كيفية بناء القدرات الوطنية وتعزيزها في مجال المعلومات الجغرافية المكانية، وبخاصة في البلدان النامية، مع القيام، في هذا الصدد، بمساعدة البلدان المهتمة على تحقيق كل ما ينطوي عليه تطوير المعلومات الجغرافية المكانية من إمكانات وما تقوم عليه من تكنولوجيات بالكامل؛

(د) تجميع وتعميم أفضل ممارسات الهيئات الوطنية والإقليمية والدولية وخبراتها في مجال المعلومات الجغرافية المكانية فيما يتصل بأمر منها الصكوك القانونية ونماذج الإدارة والمعايير التقنية، إسهاما في إقامة الهياكل الأساسية للبيانات المكانية، مع توخي المرونة في استحداث الأنشطة الجغرافية المكانية على الصعيد الوطني؛

(هـ) الاعتماد لدى اضطلاعها بمهامها على الأعمال التي أجزتها بالفعل المنتديات والآليات الأخرى في الميادين ذات الصلة بالموضوع والاستفادة من تلك الأعمال.

العضوية والتكوين وفترة الولاية

- ٢ - تتألف اللجنة من خبراء من جميع الدول الأعضاء وخبراء من المنظمات الدولية بصفة مراقب. وتسعى الدول الأعضاء لدى تعيين ممثليها إلى اختيار خبراء ممن يلمون بصفة خاصة بمجالات المسح والجغرافيا ورسم الخرائط وإعدادها والاستشعار من بعد ونظم المعلومات الجغرافية البرية/البحرية وحماية البيئة التي يرتبط كل منها بالآخر.
- ٣ - تنتخب اللجنة رئيسين مشاركين من بين أعضائها خلال كل دورة، مع احترام التوازن الجغرافي والتمثيل الجغرافي.
- ٤ - يجوز للجنة أن تنشئ، كلما ومتى دعت الحاجة، أفرقة عاملة أو لجان فرعية غير رسمية تتناول مسائل محددة تتعلق ببرنامج عمل اللجنة.

إجراءات تقديم التقارير

- ٥ - تقدم اللجنة تقاريرها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

تواتر عقد الاجتماعات

- ٦ - تجتمع اللجنة عادة مرة في السنة ويجوز لها أن تعقد اجتماعات إضافية في حالة وجود ظروف استثنائية، حسب الاقتضاء.

الأمانة

- ٧ - تتلقى اللجنة الدعم من شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومن قسم رسم الخرائط التابع لإدارة الدعم الميداني.

وثائق الاجتماعات

- ٨ - تتضمن وثائق الاجتماعات جدولاً للأعمال وتقرير اللجنة السابق ومذكرات مواضيعية تعدّها الأفرقة العاملة أو اللجان الفرعية ومذكرات من الأمانة العامة ووثائق أخرى تتصل بالموضوع يعدها خبراء أو أفرقة خبراء خارجيين.

٢٠١١/٢٥ - أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراره ٦٥/١٩٩٩ المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ و ١٩/٢٠٠٩ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٩،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها خلال فترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠١٠^(٨٣)،